44450 - إن ا لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم وإنما فرض المواريث لتكون لمن بعدكم ألا أخبركم بخير ما يكثر المرء المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته .

(د ك هق - عن ابن عباس) (أخرجه أبو داود كتاب الزكاة رقم 1664 . ص)